



شركة مصفاة البترول الاردنية المساهمة المحدودة / عمان - الأردن
مناقصة رقم (2026/149)

الشروط المرجعية لتقديم خدمات إجراء قياسات بيئية (دراسة التدقيق البيئي / التحاليل والقياسات البيئية المطلوبة) من قبل مختبرات مؤهلة ومعتمدة وذلك لمواقع محطات تعبئة الطائرات بالوقود في المطارات الثلاث التابعة لشركة مصفاة البترول الأردنية.

مقدمة:

ترغب شركة مصفاة البترول الأردنية بالتعاقد مع مختبرات حاصلة على تأهيل واعتماد وزارة البيئة ونظام الاعتماد الأردني الحالي وذلك لتقديم خدمات إجراء قياسات بيئية لمواقع محطات تعبئة الطائرات بالوقود في المطارات الثلاثة (محطة مطار عمان المدني/ماركا، محطة مطار الملك حسين الدولي/العقبة ومحطة مطار الملكة علياء الدولي) التابعة لشركة مصفاة البترول الأردنية وبحسب القواعد الفنية والتعليمات الصادرة عن وزارة البيئة بهذا الخصوص وحسب التحاليل والقياسات البيئية المرفقة للمحطات الثلاث، وأن تتم القياسات بالتنسيق مع وزارة البيئة وبوجود ممثل لهم.

على المشتركين الالتزام والتقيد بالشروط التالية: -

1. تقديم الأسعار من قبل المتقدمين للمناقصة ضمن ظرف مغلق ومختوم يكتب عليه مناقصة رقم 2026/149 (دراسة التدقيق البيئي/ التحاليل والقياسات البيئية المطلوبة في محطات تزويد وقود الطائرات) ويجب أن يكون العرض مدرجاً على ورق مطبوع معنون باسم المختبر موضعاً عليه العنوان الرسمي الكامل له، وإذا تعذر يجب أن يبين كتابه رقم صندوق البريد ورقم الهاتف والفاكس إن وجد، بالإضافة إلى بيان عنوان المكتب بحيث يمكن الوصول إليه عند الحاجة.
2. ان يتضمن عرض السعر ما يلي:
 - مبلغ مقطوع وثابت يشمل كافة الاعمال اللازمة لتنفيذ القياسات المطلوبة لكل موقع بشكل منفصل.
 - بند منفصل لجميع الرسوم والضرائب بما فيها ضريبة المبيعات.
 - الفترة الزمنية اللازمة من تاريخ الاحالة لتسليم تقارير القياسات النهائية لكل موقع بشكل منفصل.
3. يحق لشركة مصفاة البترول الإحالة الجزئية لكل موقع.
4. سيتم تسديد الأجور المستحقة على دفعة واحدة بعد تسليم التقرير النهائي للأعمال المطلوبة.
5. بيان طرق الفحص وأجهزة القياس المستخدمة.
6. ارفاق كتاب التأهيل الخاص بالمختبر والصادر عن وزارة البيئة.
7. ارفاق شهادة الاعتماد من مؤسسة المواصفات والمقاييس (نظام الاعتماد الأردني) في مجال القياسات المطلوبة.
8. ارفاق تقرير مختصر عن المختبر المعتمد مبيناً خبراته السابقة في مجال القياسات البيئية التي قام بها.
9. ان تتم عملية إجراء القياسات البيئية بالتنسيق مع وزارة البيئة وبحضور ممثل لهم.
10. بيان مواقع التحاليل ومواقع الرصد بموجب مخططات مبسطة.

11. يمكن لشركة مصفاة البترول الأردنية إلغاء المناقصة دون إبداء الأسباب.
12. على المختبر الذي تُحال عليه المناقصة تقديم كفالة حسن التنفيذ البالغة (10%) من قيمة الإحالة الاجمالية خلال أسبوع واحد من تاريخ تبليغه بالإحالة.
13. يلتزم المختبر باتباع الأنظمة والقوانين ذات العلاقة.
14. يتحمل المختبر المحال عليه المناقصة اية ضرائب او رسوم تترتب على الخدمة المقدمة، ويجب ان يتم توضيح شمول العرض لضريبة المبيعات او لا وبشكل صريح.
15. يتحمل المحال عليه كافة رسوم طوابع الواردات حسب نصوص القانون رقم (2001/20) وتعديلاته والبالغة (0.006) من قيمة الاحالة.
16. يعتبر العرض المقدم من المختبر ملزماً له منذ تقديمه له وحتى اتمام الإحالة عليه أو على غيره ولا يحق له سحبه أو تعديله بأي حال من الأحوال.
17. إذا تأخر المختبر المحال عليه المناقصة عن انجاز كافة الاعمال المطلوبة خلال المدة المحددة في العقد لأي سبب ما عدا الظروف القاهرة، يحق للشركة ان تستوفي مبلغ (50) دينار عن كل يوم تأخير او جزء منه وبما لا يتجاوز ما نسبته (15%) من قيمة الإحالة.
18. لا يحق للمختبر المحال عليه المناقصة تجيير تنفيذ المناقصة او بيعها الى مشتري آخر بشكل كلي او جزئي قبل استلامها، الا بموافقة خطية مسبقة من شركة مصفاة البترول.
19. شركة مصفاة البترول غير ملزمة بقبول أي عرض لا يلتزم بشروط المناقصة.
20. تكون محاكم عمان دون غيرها هي المختصة بنظر أي نزاع و/أو خلاف و/أو مطالبات تنشأ بين الفريقين حول تفسير و/أو تطبيق و/أو تنفيذ احكام هذه المناقصة ويقصد بمحاكم عمان محكمة البداية او الصلح حسب المقتضى الكائنة ضمن مبنى قصر العدل بمنطقة العبدلي او أي منطقة قد ينقل اليها مستقبلاً وتكون التشريعات الأردنية هي الواجبة التطبيق.
21. ساعات الدوام الرسمي في موقع المصفاة من الساعة (07:30) صباحاً ولغاية الساعة (15:30) ظهراً فقط.
22. الالتزام بأنظمة وقوانين المصفاة من حيث الدخول والخروج ويشترط الحصول على الموافقات الأمنية للمستخدمين قبل بدء العمل، وان يقوم المختبر بتقديم البيانات اللازمة قبل بدء العمل بفترة كافية للحصول على الموافقات الأمنية.
23. يكون المختبر مسؤولاً عن جميع العاملين لديه وعليه التقيد بإجراءات السلامة المتبعة في المصفاة وبالآداب العامة والسلوك الحسن والتعامل بشكل لائق مع مشرفي وموظفي المصفاة وبمعكس ذلك يتم منع المخالف من الدخول لحرم المواقع التابعة للمصفاة بشكل نهائي وعلى مسؤولية المختبر ولا تقبل الاستثناءات والتجاوزات مهما كانت المبررات.
24. يجب ان تكون جميع الفواتير الصادرة من المختبر وفق برنامج الفوترة الوطني او أي نظام مربوط مع هذا البرنامج.
25. يلتزم المختبر بالإشراف على تنفيذ العمل وعليه أن يعين ممثلاً له مفوضاً عنه في موقع العمل ممن يوافق عليهم المهندس المشرف وبكتاب رسمي من الشركة المتقدمة وتعتبر كافة الاتصالات مع ممثل المختبر كما لو كانت مع المختبر نفسه بما في ذلك التوجيهات والتعليمات.
26. آخر موعد لقبول واستلام العروض هو الساعة الثانية عشرة والنصف من ظهر يوم الخميس الموافق 2026/10/08.

التحليل والقياسات البيئية المطلوبة
في محطة تزويد الطائرات بالوقود
في مطار عمان المدني/ماركا

1. جودة الهواء وظروف بيئة العمل

التشريع : تعليمات تحديد انواع مصادر الاخطار المهنية في بيئة العمل لسنة 2023

الضجيج	الرطوبة	الاضاءة	الحرارة	PM10	PM2.5	VOC(Jet A1)	
							الادارة
							مركز المحطة

2. التدقيق (قياس) على الضجيج في البيئة المحيطة : التشريع (المواصفة): تعليمات الضجيج للعام 2003

قياس معدلات الضجيج الليلية والنهارية في زوايا المنشأة الاربعة لمدة 48 ساعة متصلة ،

3. التدقيق (قياس الملوثات) على الاثار البيئية على جودة الهواء المحيط ودراسته لمدة ثلاثة ايام متصلة مع بيان الظروف الجوية السائدة وذلك بقياس العناصر المدرجة لمدة ثلاثة ايام متصلة اعلى واسفل اتجاه الريح بالتزامن مع قياس مرافق ومتزامن لظروف الطقس السائدة

التشريع : مواصفة الهواء المحيط رقم 2024/1140

الملوثات	PM10 Mg/m ³	PM 2.5 Mg/m ³	NO2 ppm	SO2 ppm	H2S ppm
----------	---------------------------	-----------------------------	------------	------------	------------

3 ملاحظات عامة على اجراء القياسات

- جميع القياسات اعلاه يجب ان تتم بحضور مندوب وزارة البيئة او بالتنسيق معه
- ادراج جميع المعدلات اليومية والساعية لجميع العناصر المقاسة ضمن التقرير ومقارنة المعدلات اليومية والساعاتية لتراكيز الملوثات بالحدود القصوى المسموح بها في المواصفة القياسية الاردنية
- بيان طرق الفحص وشهادات اعتماد اجهزة القياس المستخدمة وشهادات اعتماد المختبر المشارك
- ان تكون طرق الفحص منصوص عليها في القواعد الفنية الاردنية الصادرة عن مؤسسة المواصفات والمقاييس
- اضافة احداثيات مواقع القياس وتوضيحها على خريطة الموقع

التحاليل والقياسات المطلوبة
محطة تزويد الطائرات بالوقود
في مطار الملكة علياء/زيزيا

1. التدقيق على ظروف بيئة العمل وجودة الهواء في بيئة العمل

التشريع : تعليمات تحديد انواع مصادر الاخطار المهنية في بيئة العمل لسنة 2023

الضجيج	الرطوبة	الاضاءة	الحرارة	PM10	PM2.5	VOC(Jet A1)	
							ورشة الصيانة
							الادارة
							غرفة التحكم
							مركز المحطة

2. التدقيق (قياس) على الضجيج في البيئة المحيطة : التشريع : تعليمات الضجيج للعام 2003
قياس معدلات الضجيج الليلية والنهارية في زوايا المنشأة الاربعة لمدة 48 ساعة متصلة ،

3. التدقيق (قياس الملوثات) على الاثار البيئية على جودة الهواء المحيط ودراسته لمدة ثلاثة ايام متصلة مع بيان الظروف الجوية السائدة وذلك بقياس العناصر المدرجة لمدة ثلاثة ايام متصلة اعلى واسفل اتجاه الريح بالتزامن مع قياس مرافق ومتزامن لظروف الطقس السائدة

التشريع : مواصفة الهواء المحيط رقم 2024/1140

الملوثات	PM10 Mg/m ³	PM 2.5 Mg/m ³	NO2 ppm	SO2 ppm	H2S ppm
----------	---------------------------	-----------------------------	------------	------------	------------

4. ملاحظات عامة على اجراء القياسات

- جميع القياسات اعلاه يجب ان تتم بحضور مندوب وزارة البيئة او بالتنسيق معه
- ادراج جميع المعدلات اليومية والساعية لجميع العناصر المقاسة ضمن التقرير ومقارنة المعدلات اليومية والساعاتية لتراكيز الملوثات بالحدود القصوى المسموح بها في المواصفة القياسية الاردنية
- بيان طرق الفحص وشهادات اعتماد اجهزة القياس المستخدمة وشهادات اعتماد المختبر المشارك
- ان تكون طرق الفحص منصوص عليها في القواعد الفنية الاردنية الصادرة عن مؤسسة المواصفات والمقاييس
- اضافة احداثيات مواقع القياس وتوضيحها على خريطة الموقع

التحليل والقياسات البيئية المطلوبة
في محطة تزويد الطائرات بالوقود
مطار الملك حسين الدولي/العقبة

1. التدقيق على ظروف بيئة العمل وجودة الهواء في بيئة العمل
التشريع : تعليمات تحديد انواع مصادر الاخطار المهنية في بيئة العمل لسنة 2023

1.1 قياس ابخرة الكيوسين (TVOC) في المواقع التالية

- المكتب
 - مظلة الصهاريج
 - سطح الخزانات بعيدا عن فتحات التهوية
 - سطح الخزانات قريبا من فتحات التهوية للخزانات القديمة عينة عدد 1
 - سطح الخزانات قريبا من فتحات التهوية للخزانات الجديدة عينة عدد 2
- 1.2 قياس الحرارة والرطوبة والاضاءة في مكتب الادارة وتحت مظلة الصهاريج كما في الجدول

PM2.5	PM10	الحرارة	الاضاءة	الرطوبة	الضجيج
-------	------	---------	---------	---------	--------

2. التدقيق (قياس الملوثات) على الاثار البيئية على جودة الهواء المحيط ودراسته لمدة ثلاثة ايام متصلة مع بيان الظروف الجوية السائدة وذلك بقياس العناصر المدرجة لمدة ثلاثة ايام متصلة اعلى واسفل اتجاه الرياح بالتزامن مع قياس مرافق ومتزامن لظروف الطقس السائدة : التشريع : مواصفات نوعية الهواء المحيط رقم 2024 /1140

الملوثات SO₂ , NO₂ , PM 2.5, PM10, TSP

- 3 ملاحظات عامة على اجراء القياسات
- جميع القياسات اعلاه يجب ان تتم بحضور مندوب مديرية البيئة بالمفوضية او بالتنسيق معه
 - ادراج جميع المعدلات اليومية والساعية لجميع العناصر المقاسة ضمن التقرير ومقارنة المعدلات اليومية والساعية لتراكيز الملوثات بالحدود القصوى المسموح بها في المواصفة القياسية الاردنية
 - بيان طرق الفحص وشهادات اعتماد اجهزة القياس المستخدمة وشهادات اعتماد المختبر المشارك
 - ان تكون طرق الفحص منصوص عليها في القواعد الفنية الاردنية الصادرة عن مؤسسة المواصفات والمقاييس
 - اضافة احداثيات مواقع القياس وتوضيحها على خريطة الموقع